



عِبَادَاتُ الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ

مِنْ خُطَبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى



الخطبة الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- جَعَلَ لَنَا فِي نَبِيِّنَا ﷺ أُسْوَةً، وَقُدُورَةً، وَنُمُودَجًا،
وَمِثَالًا.

وَلَيْسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ابْنُ أَنْثَى حَفِظَتْ أَحْوَالَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، جَلِيَّةً
وَخَفِيَّةً فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ سِوَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَهَذَا لَوْ أَنَّ مِنْ أَلْوَانِ الْأَعْجَازِ فِيهِ، وَلَوْ أَنَّ مِنْ أَلْوَانِ الدَّلَالَاتِ الْقَاطِعَاتِ عَلَى
صِدْقِ نُبُوَّتِهِ، وَصِدْقِهِ فِيمَا بَلَغَ عَنْ رَبِّهِ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-؛ إِذْ يَسْتَطِيعُ الْمَرْءُ بِقَلِيلٍ
مِنَ التَّمَأْمُلِ أَنْ يُحْصِيَ أَحْوَالَ نَبِيِّهِ ﷺ.

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَا فِي نَبِيِّنا ﷺ صُورَةً تَفْصِيلِيَّةً؛ لِمَا يَنْبَغِي أَنْ نَأْخُذَ بِهِ أَنْفُسَنَا مِنَ الْعِبَادَةِ فِي الْمَوَاسِمِ الشَّرِيفَةِ، وَالْأَيَّامِ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا خَلْقَهُ، فَضَاعَفَ فِيهَا الْأَجْرَ، وَأَجْزَلَ فِيهَا الْمَثُوبَةَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «الْعَشْرُ الْأَوَّخِرُ ١».

إِدْرَاكُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ نِعْمَةً عَظِيمَةً

اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ مَنَّ عَلَيْنَا فَمَدَّ فِي أَعْمَارِنَا، وَقَدْ أَظَلَّتْنَا أَيَّامٌ عَظِيمَةٌ وَسَاعَاتٌ جَلِيلَةٌ، إِنَّهَا أَيَّامُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَهِيَ بَدَايَةُ نِهَايَةِ الشَّهْرِ الْعَظِيمِ. (*)

وَصِيَامُ رَمَضَانَ مَا يَزَالُ يَرْتَقِي بِالنَّفْسِ فِي مَدَارِجِ الْكَمَالِ؛ حَتَّى يَبْلُغَ الصَّائِمُ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَفِيهَا الْإِعْتِكَافُ؛ لِعُكُوفِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ، وَلِجَمْعِيَّةِ الْقَلْبِ عَلَى سَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ، وَلِلْفِكْرِ فِي تَحْصِيلِ مَرْضَاةِ اللَّهِ، وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ تَعَالَى فِي عِلَاةٍ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٤-٦-٢٠١٦ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الصَّائِمُونَ الْمُفْلِسُونَ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ / ١٩-٨-٢٠١١ م.

عِبَادَاتُ النَّبِيِّ ﷺ وَالرَّسُولِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ

عِبَادَ اللَّهِ! النَّبِيُّ ﷺ فِي لَمَحَةٍ عَابِرَةٍ، وَلَكِنَّهَا مُفَصَّلَةٌ، تَقُولُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ - يَعْنِي مِنْ أَيَّامِ الْعَامِ -» (١).

فَكَيْفَ كَانَ اجْتِهَادُهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَوْسِمِ الشَّرِيفِ؟

تَقُولُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَيَقِظَ أَهْلَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَشَدَّ مِئْزَرَهُ» (٢).

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَيَقِظَ أَهْلَهُ؛ بِإِشَاعَةِ جَوْ مِنْ أَجْوَاءِ الْإِيمَانِ اللَّطِيفِ فِي آيَاتِ أَزْوَاجِهِ - رِضْوَانِ اللَّهِ عَنْهُمْ -.

وَبِذَلِكَ يَكُونُ الشَّانُ فِي بَيْتِ كُلِّ مُسْلِمٍ يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٢ / ٨٣٢، رقم (١١٧٥)، من حديث: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤ / ٢٦٩، رقم (٢٠٢٤) واللفظ له، ومسلم في

«الصحیح»: ٢ / ٨٣٢، رقم (١١٧٤).

وفي رواية مسلم: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَقِظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ».

فَالنَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ؛ أَحْيَا اللَّيْلَ كُلَّهُ.

وَلَا يُعَارِضُ هَذَا رِوَايَةٌ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِيهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا قَامَ لِلَّهِ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١)؛ لِأَنَّ الْقِيَامَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي لَيَالِي الْعَشْرِ لَا يُقْتَصِرُ عَلَى الْقِيَامِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي حَالِ صَلَاةٍ، وَإِنَّمَا تِلَاوَةٌ، وَمُدَارَسَةٌ لِلْقُرْآنِ، وَذِكْرٌ لِلرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، وَتَبَتُّلٌ وَتَفَكُّرٌ.

حَتَّى إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَمَا فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ - قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ عَلِمْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ، مَاذَا أَقُولُ؟

فَاخْتَارَ النَّبِيُّ ﷺ - لِلْحَبِيبَةِ بِنْتِ الْحَبِيبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - اخْتَارَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ دُعَاءَ جَامِعًا، قَالَ: «قُولِي اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ١ / ٥١٤، رَقْم (٧٤٦)، بَلْفِظُ: «...، لَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ...».

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ٥ / ٥٣٤، رَقْم (٣٥١٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ»: ٢ / ١٢٦٥، رَقْم (٣٨٥٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي».

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَالْحَدِيثُ صَحَحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: ٧ / ١٠٠٨، رَقْم (٣٣٣٧).

الرَّسُولُ ﷺ كَانَ يُحْيِي اللَّيْلَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ بِطُولِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مَا شَاءَ اللَّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - أَنْ يُصَلِّيَ.

«يُوقِظُ أَهْلَهُ»: وَيُشِيعُ جَوْأًا مِنْ أَجْوَاءِ الْإِيمَانِ اللَّطِيفِ، حَتَّى لِيَكَادَ الْمَرْءُ يُبْصِرُ كَفَّهُ فِي ظُلُمَاتٍ مِنْ فَوْقِهَا ظُلُمَاتٍ؛ لِأَنَّ الْأَبْيَاتَ حَيْثُ تَكُونُ مُنِيرَةً بِأَنْوَارِ الْإِيمَانِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةِ: «الْعَشْرُ الْأَوَّخِرُ ١».

مِنْ عِبَادَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ: مُدَارَسَةُ الْقُرْآنِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ كَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْزُضُ الْقُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ، وَجِبْرِيلُ يَتْلَقَى الْوَحْيَ مِنْ رَبِّ الْعِزَّةِ ﷻ يَنْزِلُ بِآيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ السَّمَاءِ عَلَى قَلْبِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ^(١).

فَمُدَارَسَةُ الْقُرْآنِ عِبَادَةٌ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمَخْصُوصَةِ فِي لِيَالِي رَمَضَانَ.

«وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ، فَيَعْزُضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّنَةُ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ﷺ عَرَضَ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١ / ٣٠، رقم (٦)، ومسلم في «الصحیح»: ٤ / ١٨٠٣، رقم (٢٣٠٨)، حديث: ابن عباسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ».

وفي رواية لهما: «...، إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْزُضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، ...».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٦ / ٦٣٨، رقم (٣٦٢٣)، ومسلم في «الصحیح»:

٤ / ١٩٠٤، رقم (٢٤٥٠)، من حديث: عائشة، عَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، قَالَتْ: أَسْرَّ

فَمُدَارَسَةُ الْقُرْآنِ لَوْ أَنَّ مِنْ أَلْوَانِ إِحْيَاءِ اللَّيْلِ فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْ
رَمَضَانَ. (*)



إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ
مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي،...»، الحديث.

والحديث في «صحيح البخاري»، من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ ٢».

مِنْ عِبَادَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَالرَّسُولِ ﷺ فِي الْعَشْرِ: الْإِعْتِكَافُ

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ (١)؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 مَسَافِرًا فِي جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِعَزْوٍ، لِإِتِمَاسِ مَرَضَاةِ اللَّهِ.
 فَإِلَاعْتِكَافُ سُنَّةٍ مِنَ السُّنَنِ الثَّابِتَةِ، دَلَّ عَلَيْهَا كِتَابُ رَبَّنَا، وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا،
 وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ.

وَالْمَقْصِدُ الْأَجَلُ: تَفْرِيعُ الْقَلْبِ لِلْعُكُوفِ عَلَى الْعِبَادَةِ وَالذِّكْرِ؛ لِإِتِمَاسِ الْأَجْرِ
 بِتَحَرِّيِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَبِالْبُعْدِ عَنِ الدُّنْيَا بِكُلِّ مَا فِيهَا مِنْ مَآسِيهَا وَمَبَاهِرِهَا، بِكُلِّ مَا
 يَشْغَلُ الْقَلْبَ عَنِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ وَطَلَبِ الْآخِرَةِ. (*)

فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْلُو بِرَبِّهِ فِي مُعْتَكِفِهِ، كَانَ
 يُضْرَبُ لَهُ خِבَاءٌ هُنَالِكَ، فَلَا كَلَامَ، لَيْسَ الْإِعْتِكَافُ سَمْرًا، وَلَيْسَ الْإِعْتِكَافُ
 مُعْتَلَفًا، إِنَّمَا هُوَ مُعْتَكَفٌ لَا مُعْتَلَفٌ!!

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٣ / ٤٧، رقم (٢٠٢٥)، ومسلم في «الصحيح»: ٢ /

٨٣٠، رقم (١١٧١)، من حديث: ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحديث أيضا في «الصحيحين» من رواية عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الصَّائِمُونَ الْمُفْلِسُونَ» - الْجُمُعَةَ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢هـ /

وَأِنَّمَا يَتَقَلَّلُ الْعَبْدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ جِدًّا إِنْ اسْتِطَاعَ؛
لَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ دَلَّنَا عَلَى الْوِصَالِ فِيهِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مُوَاصِلًا فَلْيُوَاصِلْ إِلَى
السَّحْرِ»؛ يَعْنِي فَلْيَدْعِ الْفُطُورَ جَانِبًا، ثُمَّ فَلْيَكُنْ طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ عِنْدَ السَّحْرِ الْأَعْلَى
سُحُورًا، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَيَقُولُ - لِأَنَّهُ هُوَ كَانَ يَطْوِي الْأَيَّامَ وَاللَّيَالِي صَائِمًا، لَا يَطْعَمُ شَيْئًا وَلَا يَشْرَبُهُ -
وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: «لَسْتُمْ كَهَيْئَتِي، أَنَا أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي» (١).

اللَّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - جَعَلَ لَنَا هَذِهِ الْعِبَادَةَ فِي لَيَالِي الْعَشْرِ؛ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ وَتَقَرُّبًا.

ثُمَّ خَلُوعًا بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِمُرَاجَعَةِ مَا كَانَ هُنَالِكَ مِنْ أخطاءٍ بَلْ مِنْ
خَطِيئَاتٍ، مَا كَانَ هُنَالِكَ عَلَى مَدَى الْعَامِ مِنْ تَقْصِيرٍ وَقُصُورٍ، مِنْ كَسَلٍ وَفُتُورٍ؛
بِإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَنَثْرِ لِلرُّوحِ بِجَنَابَتِهَا عَلَى عَتَبَاتِ رَحْمَاتِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ؛ أَنْ أَصْلِحَنِي لَا يَقْدِرْ عَلَى إِصْلَاحِي إِلَّا أَنْتَ، وَغَيْرٍ مِنْ حَالِي إِلَى
ضَرْبِ الصَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْخُذُ بِيَدِي إِلَيْهِ إِلَّا أَنْتَ.

يُقْبَلُ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ طَالِبًا الْعَفْوَ، وَلَا يَطْلُبُ الْعَفْوَ إِلَّا مُقْصِرٌ مُذْنِبٌ،
فَهُوَ اعْتِرَافٌ مُسَبِّقٌ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوفٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي». (*)

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤ / ٢٠٢ و ٢٠٨، رقم (١٩٦٣ و ١٩٦٧)، من
حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تُوَاصِلُوا، فَأَيُّكُمْ
أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
«لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ ١».

الاجتهاد في العشر لإدراك ليلة القدر

فالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَخُصُّ الْعَشْرَ مِنْ هَذِهِ الْأَلْوَانِ مِنَ الْأَوَانِ الْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. (*)

وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، قَالَ فِيهَا رَبُّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - إِنَّهُ أَنْزَلَ فِيهَا كِتَابَهُ الْمَجِيدَ، وَإِنَّهُ فِيهَا يُفَرِّقُ كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ.

وَعَجَّبَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَظَّمَ وَفَخَّمَ مِنْ شَأْنِهَا، فَتَسَاءَلَ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -:

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ٢].

وَالسُّؤَالَ هَا هُنَا سُؤَالَ مِنْ أَجْلِ التَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ، فَعَظَّمَ رَبُّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - مِنْ قَدْرِهَا، وَأَعْلَى مِنْ شَرَفِهَا، وَدَلَّ عَلَى عَظِيمِ قَدْرِهَا لَدَيْهِ وَعِنْدَ خَلْقِهِ؛ إِذْ تَنَزَّلَ فِيهَا الْمَلَائِكَةُ مَعَ رُوحِ الْقُدُسِ، ثُمَّ هِيَ سَلَامٌ - بِفَضْلِ اللَّهِ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - حَتَّى مَطَّلَعَ الْفَجْرُ.

لَا يَكُونُ لِعَبْدٍ فِيهَا مِنْ إِقْبَالٍ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَّا أَحَاطَ بِهِ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ غُفْرَانٌ، وَتَنَزَّلَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ نُورٌ وَبُرْهَانٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «كَيْفَ تَفُوزُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ؟» - الْجُمُعَةَ ٢٠ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٧هـ/

«مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ» (١).

«مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» (٢). (*)

وَلَا تَخْتَصُّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ بِلَيْلَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي جَمِيعِ الْأَعْوَامِ، بَلْ تَنْتَقِلُ، فَتَكُونُ فِي عَامٍ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مَثَلًا، وَفِي عَامٍ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، وَهَكَذَا... تَبَعًا لِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَحِكْمَتِهِ.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ ﷺ: «الْتَمِسُوهَا فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، فِي سَابِعَةِ تَبَقَى، فِي خَامِسَةِ تَبَقَى» (٣).

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى»: ١٢٩ / ٤، رقم (٢١٠٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، ...، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ»، الحديث.

والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١ / ٥٨٥، رقم (٩٩٩)، وروي عن أنس رضي الله عنه، بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٩١ / ١، رقم (٣٥)، ومسلم في «الصحيح»: ١ / ٥٢٣ و ٥٢٤، رقم (٧٦٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْعُشْرُ الْأَوَّخِرُ ١».

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤ / ٢٦٠، رقم (٢٠٢١ و ٢٠٢٢)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعُشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، فِي سَابِعَةِ تَبَقَى، فِي خَامِسَةِ تَبَقَى».

وفي رواية: «هِيَ فِي الْعُشْرِ الْأَوَّخِرِ، هِيَ فِي تِسْعِ يَمُضِينَ، أَوْ فِي سَبْعِ يَبْقِينَ»، يَعْنِي: لَيْلَةَ الْقَدْرِ.


قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»^(١): «الْأَرْجَحُ: أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ، وَأَنَّهَا تَنْتَقِلُ»^(٢).

فَالْأَرْجَحُ عَلَيَّ حَسَبِ دَلَالَةِ النُّصُوصِ: أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي أَوْتَارِ الْعَشْرِ، وَأَنَّهَا تَنْتَقِلُ؛ فَلَيْسَتْ فِي لَيْلَةٍ بَعَيْنِهَا، تَكُونُ ثَابِتَةً فِي كُلِّ عَامٍ؛ وَلَكِنَّهَا تَنْتَقِلُ كَمَا هُوَ الْأَرْجَحُ. (*)

عِبَادَ اللَّهِ! هَذَا هُوَ زُبْدَةُ الْعَامِ، وَمَا يَتَمَخَّضُ عَنْهُ الْعَامُ مِنَ الْخَيْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ فِي الْأَوْتَارِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

نَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُكْرِمَنَا بِشُهُودِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا فِيهَا مِنْ أَهْلِ الْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا فِيهَا مِنَ الْخَالِصِينَ الْمُخْلِصِينَ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، إِنَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*) (٢).



(١) «فتح الباري»: ٤ / ٢٦٥ و ٢٦٦.

(٢) «مجالس شهر رمضان» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: ٢٠ / ٣٤٧.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «الصَّائِمُونَ الْمُفْلِسُونَ» - الْجُمُعَةَ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ / ١٩-٨-٢٠١١ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «كَيْفَ تَفُوزُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ؟» - الْجُمُعَةَ ٢٠ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٧ هـ / ١٣-١٠-٢٠٠٦ م.

الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، هُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ -عَبَدَ اللَّهُ- فَجَدِّدْ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ تَوْبَةً؛ لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ لَا تَلْقَى الْعَشْرَ مِنْ بَعْدِهَا أَبَدًا، حَتَّى يُقِيمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ السَّاعَةَ، وَلَا تَدْرِي لَعَلَّهَا آخِرُ عَشْرٍ تَلَقَّاهَا فِي رَمَضَانَ فِي عُمْرِ الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقَى وَجْهَ رَبِّكَ الْكَرِيمِ.

إِذَنْ؛ فَأَقْبِلْ عَلَى هَذَا الْمَوْسِمِ تَائِبًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُنِيبًا، جَدِّدْ لِلَّهِ عَزْمًا، أَقْبِلْ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِقْبَالًا.

خَلِّ الدُّنُوبَ جَانِبًا، وَضِعِ الدُّنْيَا تَحْتَ الْأَقْدَامِ مَوْطِئًا، ثُمَّ أَقْبِلْ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِجَمْعِيَّةِ الْقَلْبِ، فَفَرِّغْ وَجْهَةَ الْقَلْبِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَاطْرَحْ نَفْسَكَ عَلَى عَتَبَاتِ رَحْمَاتِ سَيِّدِكَ.

قُلْ: يَا سَيِّدِي أَصْلَحْنِي، يَا سَيِّدِي غَيْرْنِي، يَا سَيِّدِي عَافِنِي وَاعْفُ عَنِّي، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَمَا وَصَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَخْبَرَ عَنْهُ: «حَيِّي كَرِيمٌ، يَسْتَحِيي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ» (١).

لَا بُدَّ أَنْ يَضَعَ فِي يَدَيْكَ شَيْئًا، وَعَطَاءُ الْكَرِيمِ عَلَى قَدْرِ كَرَمِهِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، وَأَعْنَى الْأَغْنِيَاءِ، عَطَاؤُهُ كَلَامٌ، وَعَذَابُهُ كَلَامٌ، وَنَعِيمُهُ كَلَامٌ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ لِلشَّيْءِ: كُنْ فَيَكُونُ.

فَسُبْحَانَ رَبِّي، سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ!!

أَقْبَلْ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْعَشْرِ، جَدُّدُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَزْمًا عَلَى مَتَابٍ صَحِيحٍ بِعَزْمٍ أَكِيدٍ عَلَى عَدَمِ الْعُودِ لِمَا كَانَ هُنَالِكَ.



(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: ٧٨ / ٢، رقم (١٤٨٨)، والترمذي في «الجامع»: ٥٥٦ / ٥ و٥٥٧، رقم (٣٥٥٦)، وابن ماجه في «السنن»: ١٢٧١ / ٢، رقم (٣٨٦٥)، من حديث: سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِّي كَرِيمٌ، يَسْتَحِيي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، والحديث صححه الألباني في «صحيح أبي داود»: ٢٢٦ / ٥، رقم (١٣٣٧).

الإقبال على العشرِ برَدِّ المظالمِ إلى أهلها

عَبْدَ اللَّهِ! رُدِّ الْمَظَالِمَ قَبْلَ بَدْءِ الْعَشْرِ حَتَّى يَقْبَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْكَ ذَلِكَ،
ثُمَّ عَلَيْكَ أَنْ تَتَقَلَّلَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ جِدًّا؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ هَمُّهُ مَا يَدْخُلُ بَطْنَهُ
كَانَتْ قِيَمَتُهُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا!!

وَإِنَّهُ لَا يَحْجِزُ الْعَبْدَ عَنِ الْإِحْسَاسِ بِقِيَمَةِ مَا يَسْمَعُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ ﷻ وَمِنْ
مَوَاعِظِ نَبِيِّهِ ﷺ وَهَدَايَتِهِ إِلَّا مَا يَتْرَاكُمُ هُنَالِكَ مِنَ الْأَخْلَاطِ عَلَى تَلَاوُفِ مُخِّهِ،
وَمَا يَحْجُبُ وَجْهَ قَلْبِهِ، وَيُعَيِّبُ عَنَّا صَفْحَةَ عَقْلِهِ مَعَ فُؤَادِهِ.



الإقبال على العشر بتخليية القلب من آفاته

عِبَادَ اللَّهِ! مَنْ دَخَلَ الْعَشْرَ بِغُلٍّ وَحَقْدٍ وَحَسَدٍ، وَعِنْدَهُ مِنَ الضُّغْنِ وَالضُّغِينَةِ عَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا يُلَوِّثُ نَهْرًا؛ لَا تَظَنَّ أَنَّهُ يَتَحَصَّلُ فِي الْمُنْتَهَى عَلَى شَيْءٍ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ»^(١).

إِنَّمَا الصَّوْمُ مَعْنَى بِأَمَانَةٍ يَنْبَغِي أَنْ تُوَدَّى؛ هُوَ حِفْظُ الْقَلْبِ عَنْ سُوءِ خَطَرَاتِهِ، وَعَنْ وَاوَدٍ مُعَوَّجٍ إِرَادَاتِهِ وَوَارِدَاتِهِ.

هُوَ إِقَامَةُ لِلْقَلْبِ عَلَى السَّوِيَّةِ بِالْمَنْهَجِ؛ حَتَّى يَكُونَ مُشَاهِدًا لِرَبِّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُشَاهِدًا فَلْيَكُنْ مُرَاقِبًا، كَمَا فِي مَقَامِي الْإِحْسَانِ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ الْعَدْنَانُ ﷺ، قَالَ ﷺ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه في «السنن»: ١ / ٥٣٩، رقم (١٦٩٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١ / ١١٥، رقم (٥٠)، ومسلم في «الصحيح»: ١ /

٣٩، رقم (٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ ضَبَطْتُ لَتِلْكَ الْجَوَارِحِ عَلَى مَنْهَجِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ بِسْمَعٍ لَا يَسْمَعُ إِلَّا خَيْرًا، وَبَبَصَرٍ لَا يُبْصِرُ إِلَّا خَيْرًا، وَبِيَدٍ لَا تَمْتَدُّ إِلَّا إِلَىٰ مَعْرُوفٍ، وَبِرِجْلِ لَا تَسْعَىٰ إِلَّا إِلَىٰ بَرٍّ وَخَيْرٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُلْقِي الْمَرْءُ بِنَفْسِهِ عَلَىٰ عَتَبَاتِ رَحْمَاتِ رَبِّهِ.

وَمَنْ أَدَامَ الطَّرْقَ فَحَرِيٌّ أَنْ تُفْتَحَ لَهُ الْأَبْوَابُ، وَرَبِّي ﷻ حَيِّي كَرِيمٌ سِتِيرٌ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ عَبْدُهُ يَدِيهِ فَيَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ.



فَاللَّهُمَّ بَلِّغْنَا الْعَشْرَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ خَيْرِ حَالٍ تُحِبُّهَا وَتَرْضَاهَا يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ.

اللَّهُمَّ بَلِّغْنَا الْعَشْرَ، وَاجْعَلْهُ مُنْسَلِخًا عَنَّا مَغْفُورًا لَنَا يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ، مُبَارَكًا لَنَا فِي سَعِينَا، مَغْفُورًا لَنَا ذُنُوبَنَا؛ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ (*).



وفي رواية لمسلم ١ / ٤٠، رقم (١٠): «أَنْ تَخْشَىٰ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ...»، والحديث أيضا في «صحيح مسلم» من رواية ابنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِنَحْوِهِ.
 (*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ ١».



الفهرس

- ٢ * الخُطْبَةُ الْأُولَى
- ٢ نَبِيْنَا ﷺ الْأَسْوَةَ فِي كُلِّ خَيْرٍ
- ٤ إِدْرَاكُ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ
- ٥ عِبَادَاتُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ
- ٨ مِنْ عِبَادَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ: مُدَارَسَةُ الْقُرْآنِ
- ١٠ مِنْ عِبَادَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَشْرِ: الْإِعْتِكَافُ
- ١٢ الْإِجْتِهَادُ فِي الْعَشْرِ لِإِدْرَاكِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ
- ١٥ * الخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ
- ١٥ الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ قَبْلَ دُخُولِ الْعَشْرِ
- ١٧ الْإِقْبَالُ عَلَى الْعَشْرِ بِرَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا
- ١٨ الْإِقْبَالُ عَلَى الْعَشْرِ بِتَخْلِيَةِ الْقَلْبِ مِنْ آفَاتِهِ
- ٢٠ الفهرس